2017

مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

مشهد السياسة النقدية لمصرف لبنان

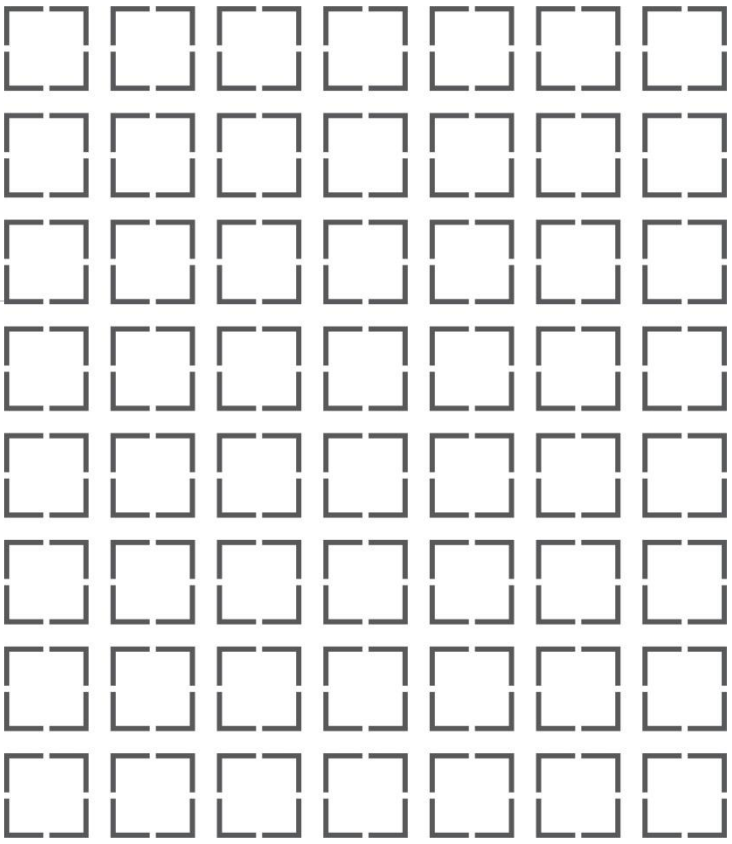

مصـــــرف لـبنـــــان

مديرية الشؤون الخارجية

ص.ب. :٤٤٥٥-١١ بيروت- لبنان

هاتف : ٣٤٣٢٤٩ ٠٠٩٦١١

بريد الكتروني : bdlext@bdl.gov.lb

التقرير السنوي حول السياسة النقدية لمصرف لبنان للعام ٢٠١٧

القسم الأول: الوضع الاقتصادي العام

في إشارةٍ إلى بدء تعافي الاقتصاد العالمي من آثار الأزمة المالية العالمية، شهدت وتيرة النشاط الاقتصادي العالمي خلال العام ٢٠١٧ ارتفاعاً ملحوظاً، محققاً نمواً في الناتج العالمي بلغ ٣,٧ بالمئة، أي ما يفوق النمو المحقق خلال العام ٢٠١٦ بنصف بالمئة. إلا أن المستوى العام لفوائد الاقتصادات المتقدمة بقي متدنياً ويتراوح ما بين الحد الأدنى الصفري و١,٥ بالمئة. كما أن نسب التضخم الضعيفة تشير إلى استمرار الركود في العديد من الاقتصادات المتقدمة، مما يحذو بالسياسات النقدية لأن تظل متكيفة مع هذا الواقع. ويوفر الصعود الدوري للاقتصاد العالمي فرصة لتنفيذ إصلاحاتٍ هيكلية بهدف تعزيز الناتج المحتمل وجعل النمو أكثر شمولاً وتركيزاً على التنمية. وهذا يستدعي هيكلة سياسات المالية العامة بالتركيز على الأهداف المتوسطة الأجل في سبيل ضمان الاستدامة المالية وتعزيز الإنتاج المحتمل والتقليل من التفاوت الاجتماعي-الاقتصادي.[i]

على الصعيد الإقليمي، لا تزال حالة التراجع سائدةً على مستوى الاقتصاد الكلي (macroeconomics) والواقع الاقتصادي-التنموي، حيث بلغ معدل نمو البلدان العربية نحو ١,٤ بالمئة خلال العام ٢٠١٧ مقابل ٢ بالمئة للعام ٢٠١٦. وارتفع معدل التضخم في الدول العربية خلال العام ٢٠١٧ إلى ١٣,٩ بالمئة بالمقارنة مع ٧,٦ بالمئة للعام ٢٠١٦. يعود هذا التراجع إلى الاضطرابات السياسية والأمنية وأزمة اللاجئين الإنسانية وتباطؤ النمو في الدول المصدرة للنفط، بالرغم من الزيادة التي سجلتها أسعار النفط. وقد ظهر هذا الواقع جلياً في تباطؤ الطلب الكلي واستمرار العجز في الميزانيات العامة، علماً أن البلدان العربية حققت خفضاً ملموساً لمستوى العجز من ١٠,٤ بالمئة من الناتج المحلي العربي الإجمالي خلال العام ٢٠١٦ إلى ٦,٤ بالمئة خلال العام ٢٠١٧. في ما يخصّ أسعار الفائدة، ارتفعت أسعار الفائدة الرسمية في الدول العربية على إثر اتجاه الاحتياطي الفدرالي الأمريكي إلى الرفع التدريجي لأسعار الفائدة، وبهدف احتواء جانب من الضغوط التضخمية ودعم العملات المحلية.[ii]

على الصعيد المحلي، لا يزال الاقتصاد اللبناني عرضةً لضغوط شتى للسنة السابعة على التوالي، سببتها الاضطرابات الإقليمية، وبشكل خاص ما يتعلّق منها بتداعيات الأزمة السورية ومخاطرها، وما نتج عنها من تدفق أكثر من مليون ونصف نازح إلى لبنان، إضافةً إلى ٥٠٠ ألف ضيف آخر من الأشقاء في الدول العربية. انعكس هذا الواقع في ما سجّلته المؤشرات الاقتصادية الرئيسية، كالتجارة الخارجية والسياحة والاستثمار والاستهلاك، من تراجعٍ مطّرد منذ العام ٢٠١١. على صعيد الدين العام، ارتفعت نسبة الدين إلى الناتج المحلي الإجمالي إلى نحو ١٥٠,٨ بالمئة، ليبلغ حوالي ٥٢٠ ٧٩ مليون دولار أميركي في نهاية العام ٢٠١٧. وبلغ العجز الأولي للميزانية العامة ٣,٦ بالمئة، أما مجمل عجز المالية العامة فقد بلغ ٧,١ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي في العام ٢٠١٧. إلى ذلك، سجّل ميزان المدفوعات عجزاً تراكمياً بمقدار ١٥٥ مليون دولار أميركي في نهاية العام ٢٠١٧، بعد أن سجّل فائضاً بلغ حوالي ١,٣ مليار دولار في نهاية العام ٢٠١٦ على إثر هندسة مصرف لبنان المالية. أما تحويلات المغتربين إلى لبنان فقد سجّلت ٧,٩٦ مليار دولار أميركي في العام ٢٠١٧. إلا أن الاقتصاد اللبناني تمكّن من تحقيق نمو سنوي في الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي بنحو ٢,٥ بالمئة، فيما اقتربت نسبة التضخم بحسب الإحصاءات من ٤,٥ بالمئة.[iii]

في مقابل هذا المشهد الاقتصادي المتعثر، شكّلت عمليات ومبادرات السياسة النقدية في لبنان خلال العام ٢٠١٧، مصحوبةً بفعالية وحصانة القطاعين المصرفي والمالي اللبنانيين، رافعةً مالية ونقدية واقتصادية باتجاه استمرارية الثقة بالاقتصاد اللبناني والليرة.

القسم الثاني: الإطار التنفيذي للسياسة النقدية ـ الأهداف والأدوات والآليات

في **الإطار التنفيذي** للسياسة النقدية، واصل مصرف لبنان التزامه بتوفير أسس النمو الاقتصادي والاجتماعي المستدامين من خلال تحقيق **الأهداف** التالية: الحفاظ على استقرار سعر الصرف ونسبة الفائدة وحماية استقرار القطاعين المالي والمصرفي وتطوير الأسواق المالية وتعزيز أنظمة الدفع وعمليات تحويل الأموال وإدارة السيولة واستهداف التضخم والمساهمة في إدارة الدين العام وصولاً إلى زيادة الثروة الوطنية اللبنانية.

في هذا الإطار، أثبت القطاع المصرفي جدارته بالرغم من التحديات الضاغطة التي يواجهها. فقد بقي أداء هذا القطاع صحياً وثابتاً، إذ سجّل إجمالي النشاط المصرفي نمواً بنسبة حوالي ٧,٦ بالمئة، وبلغ إجمالي أصول المصارف حوالي ٢٢٠ مليار دولار أميركي في نهاية العام ٢٠١٧، كما بلغ عدد فروع المصارف اللبنانية في الخارج ٧٦ فرعاً. كما ازدادت الودائع الإجمالية لدى المصارف بنسبة ٤,٥ بالمئة لتصل إلى مستوى قياسي جديد وهو ١٨٢,٩ مليار دولار أمريكي، فيما ازدادت ودائع القطاع الخاص المقيم وغير المقيم لدى المصارف بنسبة ٣,٨ بالمئة لتصل إلى ١٦٨,٧ مليار دولار أمريكي. في موازاة ذلك، سجل النشاط الإقراضي الإجمالي نمواً بنحو ٥,٨ بالمئة، مع تجاوز إجمالي القروض إلى القطاع الخاص ٦٢ مليار دولار أميركي. وفيما مكّنت السيولة العالية المصارف التجارية من تمويل احتياجات الحكومة والقطاع الخاص، تخطّت القاعدة الرأسمالية للمصارف ١٩ مليار دولار أميركي في كانون الأول ٢٠١٧، بنسبة نمو سنوية بلغت ٤,٩ بالمئة، مما يمكّن المصارف من الامتثال للمتطلبات العالمية الجديدة بما يخص المخاطر والرسملة، حيث تجاوزت نسبة كفاية رأس المال ١٥ بالمئة استناداً لمعايير بازل ٣.[iv]

في ما يخصّ **الآليات التقليدية** المتّبعة من مصرف لبنان لتنفيذ سياسته النقدية، فقد تمّ استخدام الأدوات التالية خلال العام ٢٠١٧:

- الحفاظ على الاستقرار النقدي وتثبيت سعر صرف الليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي والذي ما زال مستقراً على ١٥٠٧,٥ ليرة لبنانية للدولار الأميركي الواحد من تاريخ ٩ أيلول ١٩٩٩، مدعوماً بموجودات مصرف لبنان من العملات الأجنبية التي بلغت مستوىً قياسياً ناهز الـ ٤٢ مليار دولار أميركي في نهاية العام ٢٠١٧، أي بزيادة حوالي ١,٣ مليار دولار أميركي مقارنةً بنهاية العام ٢٠١٦. يضاف إلى ذلك موجودات الذهب الاحتياطية والتي تقدّر بنحو ١٢ مليار دولار أميركي بحسب أسعار نهاية العام ٢٠١٧ مشكّلةً صمّام أمان للاقتصاد. في هذا السياق، دأب مصرف لبنان خلال العام ٢٠١٧ على أن يكون حاضراً في السوق المحلي، بائعاً وشارياً للدولار الأميركي مقابل الليرة اللبنانية بشكل دائم بغية الحفاظ على استراتيجية الاستقرار المتبعة منذ العام ١٩٩٣ وحتى تاريخه. كما تابع مصرف لبنان عملياته الخاصة مع المصارف والهادفة الى جذب ودائع طويلة الأجل بالعملات الأجنبية لتعزيز احتياطاته. من هنا، استطاع مصرف لبنان استيعاب الانعكاسات السلبية التي نشأت بعد استقالة رئيس الحكومة، والتي كان أهمها ضغط على سعر صرف الليرة اللبنانية وتحويل أموال إلى الخارج، ولو بشكل محدود نسبياً، وانخفاض أسعار السندات اللبنانية، لتعود الأمور إلى وضعها السابق بعد زوال الأزمة. كذلك حرص مصرف لبنان على احترام التزامات الدولة اللبنانية الخارجية وقام بتسديد المبالغ والفوائد والقسائم المترتبة عليها في الأسواق العالمية في المواعيد المحددة وحسب الأصول. وقد شكّلت سياسة التدخل وجذب الودائع والالتزام بالاستحقاقات عامل ثقة لدى القطاعين المالي والمصرفي والمستثمرين، وسط الأزمات والصعوبات الاقتصادية والسياسية التي طبعت العام ٢٠١٧.[v]
- تأمين استقرار معدّلات الفوائد بالعملة الوطنية والعملات الأجنبية ضمن الهوامش المقبولة والمستقرة دون الحد من حرية الأسواق المالية والمتعاملين، ضمن القوانين والقواعد المعمول بها، وتأمين مصادر التمويل للقطاع الخاص. بناءً على ذلك، نجح التعاون والتنسيق المستمران بين مصرف لبنان ووزارة المالية بالحفاظ على

استقرار معدلات الفوائد المدفوعة على السندات الحكومية المصدرة بالعملات الأجنبية وبالليرة اللبنانية خلال العام ٢٠١٧ بكامله.[vi] في هذا الصدد، قام مصرف لبنان، وبهدف احتواء تداعيات الأزمة السياسية نتيجة ملابسات استقالة رئيس الحكومة، بتنفيذ عمليات مالية إضافية هدفها تحفيز المصارف على استقطاب ودائع طويلة الأجل بالدولار الأميركي وإيداعها في مصرف لبنان مقابل ودائع بالليرة اللبنانية للآجال الطويلة، مما ساهم بثبات مستوى الفوائد على العملات الأجنبية والحد من ارتفاعها على الليرة اللبنانية (زيادة بين واحد بالمئة و٣ بالمئة للآجال الطويلة بين خمس سنوات و ٣٠ سنة). وقد ترافق هذا الارتفاع مع رفع الفوائد العالمية على الدولار الأميركي، وبالتزامن مع ارتفاعٍ مماثل في دولٍ ترتبط عملاتها بالدولار الأميركي، مثل دول مجلس التعاون الخليجي، مما يحمي استقرار ونمو الودائع في القطاع المصرفي. علماً أن فوائد الإنتربنك قد وصلت إلى مستوياتٍ قياسية حدها الأقصى ١٢٥ بالمئة خلال فترة الأزمة، منذ مطلع تشرين الثاني ٢٠١٧، لتعود إلى طبيعتها بحدود ٤ بالمئة بتاريخ ١٨ كانون الأول، ولم يطرأ أي تعديل على فوائد سندات الخزينة.[vii]

- السعي إلى تعزيز الثقة بالعملة الوطنية والحد من الدولرة. في هذا السياق، سجّلت نسبة الدولرة في الودائع ارتفاعاً طفيفاً لتصل إلى ٦٨,٧ بالمئة بينما واصلت نسبة الدولرة في التسليف انخفاضها لتبلغ ٧١ بالمئة في نهاية ٢٠١٧ وهو المستوى الأدنى لتاريخه.[viii]

- توفير نظام دفع محلّي آمنٍ ومتطوّر. في هذا المجال، يواصل مصرف لبنان مهماته المتعلقة بتطوير أنظمة الدفع في لبنان والإشراف عليها بشكلٍ يتماشى مع أفضل المعايير والتجارب الدولية. في هذا الإطار، يقوم المصرف المركزي بالإشراف على نظام التسوية الاجمالي (BDL-RTG) ونظام الدفع بالتجزئة (BDL-Clear)، إضافةً إلى إدارة حسابات زبائن مصرف لبنان سيما حسابات القطاع العام. كذلك استمر العمل على تطوير وتحديث نظام الدفع الحكومي ليتلائم مع متطلبات الإدارات والمؤسسات العامة، حيث من المتوقع أن يتم إطلاقه في النصف الثاني من العام ٢٠١٨. سيتيح هذا النظام للوزارات والإدارات العامة والمؤسسات المستقلة في الدولة اللبنانية إدارة حساباتهم المفتوحة لدى مصرف لبنان بشكل إلكتروني وبأعلى مواصفات الأمان وبالسرعة المطلوبة. كما يتم العمل حالياً على وضع دراسة وتصور لتطوير المقاصة الإلكترونية للشيكات كي تعتمد نظاماً جديداً يعرف بنظام (Cheque Truncation). وفي هذا السياق، قام مصرف لبنان بتنظيم دورات تدريبية متخصصة للمصارف والمؤسسات المالية وإدارات ومؤسسات القطاع العام، وذلك لتعميم المعرفة وتعميق مفهوم الأدوات والأنظمة الإلكترونية لديهم وإطلاعهم على كل جديد.[ix]

- إدارة فائض السيولة وتأمين مصادر التمويل للدولة وإدارة الدين العام. في هذا الإطار، بلغ مجموع الاكتتابات في سندات الخزينة، ١٦٨ ٢٧ مليار ليرة لبنانية خلال العام ٢٠١٧، بحيث حافظ مردود سندات الخزينة على استقراره في السوق الأولي. وقد فاقت قيمة الاكتتابات قيمة الاستحقاقات بـ ١٩٧ ١ مليار ليرة لبنانية. في موازاة ذلك، ارتفعت القيمة الإسمية لشهادات الإيداع المباعة والمصدرة بالليرة اللبنانية من ٦٣١ ٣٤ مليار ليرة لبنانية للعام ٢٠١٦ إلى ٨٦٥ ٣٥ مليار ليرة لبنانية للعام ٢٠١٧ وارتفعت تلك المصـدرة بالدولار الأميـركي من ٨٥٧ ٢١ مليون دولار أميـركي إلى ١٦٥ ٢٣ مليون دولار أميركي. كما حافظت فوائد التسليف لعمليات عقود إعادة الشراء (Repo) على استقرارها بنسبة ١٠ بالمئة. أما الودائع لأجل، فقد ارتفعت من ٤٥٦ ٣١ مليار ليرة لبنانية إلى ٩٨٥ ٣٩ مليار ليرة لبنانية نتيجةً لتكوّن السيولة لدى المصارف.[x]

هذا وقد ثابر مصرف لبنان ضمن إطار مهامه العامة على القيام بالعمليات العادية مع المصارف والمؤسسات المالية سيما فتح حسابات ودائع، حسم سندات، منح قروض بالحساب الجاري... كما تابع مصرف لبنان عملياته مع القطاع العام، الدولة والبلديات والأشخاص المعنويين من القانون العام، لجهة تأمين الخدمات التي يطلبها القطاع العام والملحوظة في قانون النقد والتسليف.

أما بالنسبة **للآليات غير التقليدية**، فقد استمرّت هذه الآليات كجزء من السياسة النقدية غير التقليدية لمصرف لبنان، في لعب دورها التحفيزي على مستوى الاقتصاد الكلي، عن طريق السعي نحو النمو والتنمية المستدامين وخلق فرص العمل.

فمن جهة، وبالنظر إلى النتائج الملموسة التي تأتّت عن حزمة التحفيز الأولى في العام ٢٠١٣ من حيث مساهمتها الكبيرة في إجمالي الناتج المحلي الحقيقي وتعزيزها للإقراض بالليرة اللبنانية وتوجيهها للسيولة الفائضة تجاه المزيد من الاستثمارات الإنتاجية وزخمها في خلق فرص العمل، جدّد مصرف لبنان هذه الحزمة للسنة الخامسة على التوالي. وقد كان لهذه الحوافز التسليفية، التي تُقدّم من خلال القطاع المصرفي، دورٌ رئيسي في دعم ومساندة العديد من قطاعات الاقتصاد اللبناني، بما فيها تعزيز القطاعات التقليدية من خلال القروض الإنتاجية وتنمية رأس المال البشري وريادة الأعمال من خلال قروض التعليم والبحث والتطوير والمعرفة والابتكار وتعزيز الطبقة الوسطى من خلال قروض الإسكان والحفاظ على البيئة من خلال الحوافز الخضراء.[xi] في هذا المجال، يمكن لحظ الآتي:

- استمرّ تنامي حجم القروض المستفيدة من دعم الدولة للفوائد المدينة في العام ٢٠١٧، بحيث بلغ مجموع هذه القروض في القطاعات الزراعية والسياحية والصناعية والتقنيات المتخصصة حوالي ١ ٠٢١ مليار ليرة لبنانية. كما بلغ عدد المستفيدين من هذه القروض حوالي ١ ٠٤٩ عميل.[xii]

- ازداد حجم قروض الحوافز المبنية على أساس تخفيض الاحتياطي الإلزامي للمصارف والتي أطلقها مصرف لبنان بدءاً من العام ٢٠٠٩، في القطاعات السكنية والتجارية والإنتاجية في العام ٢٠١٧ بنحو ١٥٤ مليار ليرة لبنانية، مقارنةً بالعام ٢٠١٦، فبلغ مجموعها حوالي ٦٥٥ مليار ليرة لبنانية.[xiii]

- بلغ مجموع قروض الحوافز الطاقوية التي تمّ منحها خلال العام ٢٠١٧ من ضمن الآلية الوطنية لتمويل مشاريع كفاءة الطاقة والطاقات المتجددة والأبنية الخضراء، بالإضافة إلى القروض البيئية الممنوحة عن الفترة ذاتها وكلها بدعمٍ من آلية الحوافز المبنية على تقديم تسليفات للمصارف بفائدة واحد بالمئة والتي أطلقها مصرف لبنان بدءاً من العام ٢٠١٣، حوالي ١٦٧ مليار ليرة لبنانية.[xiv]

- لتاريخه، بلغ عدد العملاء المستفيدين من آلية الحوافز المبنية على تقديم تسليفات للمصارف بفائدة واحد بالمئة والتي أطلقها مصرف لبنان بدءاً من العام ٢٠١٣ ما يقارب الـ ٣٨ ألف مستفيد. في إطار هذه الآلية، بلغ مجموع القروض الممنوحة من مصرف لبنان في العام ٢٠١٧ حوالي ٥٤٧ ١ مليار ليرة لبنانية، بينما بلغ مجموع القروض الممنوحة من المصارف حـوالي ٨١٦ ١ مليار ليرة لبنانية.[xv]

إضافةً إلى ذلك، واصل مصرف لبنان خلال العام ٢٠١٧ التركيز على تطوير اقتصاد المعرفة اللبناني لما لهذا القطاع من أثرٍ إيجابي على النمو والتنمية الشاملة والمستدامة عن طريق البناء على إمكانات رأس المال البشري اللبناني، ودفع حدود الابتكار والإبداع لديه إلى مستوياتٍ جديدة. وفي إطار المادة الثامنة مكرر من القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ (المضافة بموجب التعميم الوسيط رقم ٣٣١ والتعديلات اللاحقة له) تزايد عدد الشركات الناشئة المستفيدة من هذا المخطط التمويلي الرأسمالي، حيث منح مصرف لبنان خلال العام ٢٠١٧ موافقتـه علـى تغطيـة المساهمات التالية:[xvi]

١- ٧٥ بالمئة من مساهمة عدد من المصارف اللبنانية في ست شركات هولدنغ (Holding)، الأولـى بمجمـوع ٠٠٠ ٨٧٦ ١٠/ دولار أميركي والثانية بمجموع /٠٠٠ ٢٥٠ ٥/ دولار أميركي والثالثة بمجموع /٠٠٠ ٠٨٣ ٦/ دولار أميركي والرابعة بمجموع /٠٠٠ ٣٣٣ ٣/ دولار أميركي والخامسـة بمجموع /٠٠٠ ٣٧٥/ دولار أمـيركي والسـادسـة بمجمـوع /٠٠٠ ١٢٥ ١/ دولار أميركي.
٢- ٧٥ بالمئة من مساهمة مصرف لبناني في شركة ناشئة بقيمة /٠٠٠ ٣٧٥/ دولار أميركي.

٣- ١٠٠ بالمئة من مساهمة مصرف لبناني في شركة ناشئة بقيمة خمسة ملايين دولار أميركي.

القسم الثالث: الإطار التنظيمي للسياسة النقدية [xvii]

في الإطار التنظيمي للسياسة النقدية، أصدر مصرف لبنان خلال العام ٢٠١٧ مجموعة من القرارات الأساسية والوسيطة بهدف تنظيم القطاعين المصرفي والمالي تماشياً مع المستجدات والحاجات والمعايير المحلية والدولية.

أولاً: الإعفاءات على الاحتياطي الإلزامي مقابل القروض الممنوحة للعملاء

- في سبيل تعزيز الإقراض بالليرة اللبنانية وتوجيه السيولة الفائضة تجاه المزيد من الاستثمارات الإنتاجية، استمر مصرف لبنان في العام ٢٠١٧ بالعمل على خفض تكلفة الاقتراض من خلال منح المزيد من الإعفاءات على الاحتياطي الإلزامي. لذا تم رفع نسب استفادة المصارف من التخفيضات على الاحتياطي الإلزامي مقابل القروض الممنوحة بالاستناد الى البروتوكول الموقع مع المؤسسة العامة للإسكان ومقابل قروض المسكن الرئيسي والقروض غير السكنية المستفيدة من حوافز العام ٢٠٠٩ وتخفيض الفائدة على هذه القروض اعتباراً من تاريخ ٢٠١٧/٢/٨ (بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٥٦ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٥). كما تم إضافة فئات جديدة من القروض التي تستفيد المصارف من تخفيض الاحتياطي الإلزامي مقابلها، كالقروض السكنية بالليرة اللبنانية التي تمنح استنادا إلى بروتوكول التعاون بين المصارف وفوج حرس بلدية بيروت بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٥٦ تاريخ ٢٠١٧/٢/١٥ وتلك التي تمنح لمستخدمي لجنة مراقبة هيئات الضمان (القرار الوسيط رقم ١٢٥٣١ تاريخ ٢٠١٧/٥/٤) والقروض الممنوحة بالليرة اللبنانية لتمويل الرأسمال التشغيلي للمؤسسات الصناعية المرخصة وفقاً للأصول بغية تصدير إنتاجها (بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٥٥٩ تاريخ ٢٠١٧/٥/٢٣ والقرار الوسيط رقم ١٢٦٢٤ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢١).

- تم تحديد سقف /٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ١/ ليرة لبنانية للقروض السكنية المخصصة لموظفي هيئة الأسواق المالية ولمستخدمي لجنة مراقبة هيئات الضمان بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٥٨ تاريخ ٢٠١٧/٩/٦، بالإضافة إلى رفع سقف القروض السكنية المدعومة من مصرف لبنان، غير المستندة إلى البروتوكولات الموقعة مع المصارف، من /٨٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠/ ليرة لبنانية إلى/٢٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ١/ ليرة لبنانية بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٦٩ تاريخ ٢٠١٧/٩/١٨.

- بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٩٧ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٩ والقرار الوسيط رقم ١٢٧٤٠ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٢، تم وقف استفادة المصارف من تنزيل الالتزامات لأجَل الخاضعة لجزء من الاحتياطي الإلزامي ومن تنزيل الاحتياطي الإلزامي، اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/٢٠، مقابل الصكوك والسندات والودائع والقروض الجديدة كافة والقروض التي يوافق مصرف لبنان، بعد تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٠، على تمديد مهلتها، إلا أنه يمكن الاستفادة مقابل أرصدتها المتبقية من أحكام القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧.

ثانياً: القروض الممنوحة للمصارف مقابل القروض الممنوحة للعملاء

- في ذات الاتجاه، استمرّ مصرف لبنان في العام ٢٠١٧ في منح القروض للمصارف مقابل القروض التي تمنحها هذه الأخيرة لعملائها، عملاً بأحكام القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧. بناءً على ذلك، قام مصرف لبنان بتعديل بعض نسب فوائد وشروط القروض الممنوحة بموجب القرار المذكور أعلاه ومنها تخفيض فوائد القروض السكنية وتحديد فائدة القروض السكنية التي يمنحها مصرف الإسكان ش.م.ل. بـثلاثة بالمئة وإضافة فئة قروض جديدة تتعلق بالبروتوكول الموقع مع فوج حرس بلدية بيروت بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٥٥

تاريخ ٢٠١٧/٢/١٥. كما تم رفع سقف القروض السكنية المدعومة من مصرف لبنان، غير المستندة إلى البروتوكولات الموقعة مع المصارف، من /٠٠٠ ٠٠٠ ٨٠٠/ ليرة لبنانية إلى/٠٠٠ ٠٠٠ ٢٠٠ ١/ ليرة لبنانية بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٦٩ تاريخ ٢٠١٧/٩/١٨.

- على أثر نفاذ المبالغ المخصصة للعام ٢٠١٧ ووقف استفادة المصارف من تنزيل الالتزامات لأجل الخاضعة لجزء من الاحتياطي الإلزامي ومن تنزيل الاحتياطي الإلزامي، اعتباراً من ٢٠١٧/١٠/٢٠، استمرّ مصرف لبنان بدعم القروض عبر تخصيص مبالغ جديدة للعام ٢٠١٨ بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٩٧ تاريخ ٢٠١٧/١٠/١٩، الذي عدل القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧ لجهة:

١- إفادة المصارف كافة من تسليفات بالليرة اللبنانية يوازي مجموعها الإجمالي /٠٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠ ٧٥٠/ ليرة لبنانية مقابل القروض السكنية والقروض الصغيرة ومن تسليفات بالدولار الأميركي يوازي مجموعها الإجمالي /٠٠٠ ٠٠٠ ٥٠٠/ دولار أميركي مقابل القروض الأخرى التي تمنحها لعملائها على مسؤوليتها، قبل تاريخ ٢٠١٨/١٢/٣١.

٢- إفادة المصارف من تسليفات، ضمن الحدود المبينة أعلاه، مقابل القروض السكنية الممنوحة بالليرة اللبنانية لموظفي هيئة الأسواق المالية ولمستخدمي لجنة مراقبة هيئات الضمان، والقروض الممنوحة بالدولار الأميركي لبناء مرآب جماعي للعموم بهدف تأجير مواقف للسيارات.

٣- إفادة فئة جديدة من القروض لم تكن تستفيد من أي دعم سابقاً، وهي القروض السكنية وغير السكنية التي تمنح بالدولار الأميركي للمغتربين، بفائدة اثنين بالمئة.

- أصدر مصرف لبنان لاحقاً القرار الوسيط رقم ١٢٧٤٢ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٧، حدّد بموجبه شروط القروض الممنوحة بالليرة اللبنانية للقطاعات الإنتاجية ضمن برنامج "كفالة المؤسسات الصغيرة"، والقروض الممنوحة بالدولار الأميركي لتمويل الرأسمال التشغيلي للمؤسسات الصناعية بغية تصدير إنتاجها، وذلك في إطار استفادة المصارف مقابلها من التسليفات الممنوحة من مصرف لبنان.

ثالثاً: دعم الفوائد المدينة

في ما خص دعم الفوائد المدينة، أصدر مصرف لبنان القرار الوسيط رقم ١٢٥٧٥ تاريخ ٢٠١٧/٦/٦ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٧٤٣ تاريخ ٢٠٠٠/١/٢ (دعم الفوائد المدينة على التسليفات الممنوحة للقطاعات الصناعية أو السياحية أو الزراعية)، لجهة تمديد مهلة تسديد القروض الممنوحة للعملاء لغاية ١٩ سنة والتي تمت الموافقة على استفادتها من دعم الدولة للفوائد المدينة، وذلك دون أي تغيير في كلفة الدعم المقدرة لمدة القرض الأساسية.

رابعاً: اقتصاد المعرفة

- تابع مصرف لبنان مبادراته في دعم اقتصاد المعرفة. وبهذا الخصوص، أصدر القرار الوسيط رقم ١٢٤٦٣ تاريخ ٢٠١٧/٢/٢٢، والقرار الوسيط رقم ١٢٤٩٠ تاريخ ٢٠١٧/٣/١٧، المتعلّقين بتعديل القرار الأساسي رقم ٦١١٦ تاريخ ١٩٩٦/٣/٧، بحيث حظّر على المصارف وعلى شركات الـ Venture Capital استعمال أو القبول باستعمال أية أموال ناتجة عن التسهيلات الممنوحة مقابل المساهمة بهذه الشركات، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، خارج لبنان، أو منح أي نوع من القروض "للشركات الناشئة" التي تستثمر فيها، إلا ضمن شروط معينة. كذلك فرض على المصارف وشركات الـ Venture Capital التي تستعمل الأموال الناتجة عن التسهيلات الممنوحة بموجب هذه المادة للاستثمار في شركات هولدنغ، أن تتأكد، على كامل مسؤوليتها، من أن هذه الأموال ستخصَّص حصراً للمساهمة في "شركات ناشئة"، ومن تقيّد شركات الهولدنغ بالأحكام كافة المنصوص عنها في هذا القرار.

- بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٧١٥ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧، تم تعديل القرار الأساسي المنوه عنه لجهة إفادة المصارف من تسليفات بالدولار الأميركي بدلاً من الليرة اللبنانية مقابل المساهمات التي تقوم بها، على كامل مسؤوليتها، في رأسمال "الشركات"، على أن توظّف المصارف المعنية هذه التسليفات في أوراق مالية (سندات خزينة، شهادات إيداع...) أو حسابات أو عمليات بالدولار الأميركي يعرضها مصرف لبنان عليها لهذا الغرض.

خامساً: تعزيز الشمول المالي (financial inclusion)

تعزيزاً للشمول المالي، قام مصرف لبنان بإصدار القرارات الوسيطة التالية:

- القرار الوسيط رقم ١٢٦١٠ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ المتعلق بتعديل نظام فتح وإقفال فروع المصارف العاملة في لبنان وتحديد المخصصات المفروضة على المراكز والفروع والمرفق بالقرار الأساسي رقم ٧١٤٧ تاريخ ١٩٩٨/١١/٥، لجهة إمكانية إعفاء المصارف من التقيّد بعدد الفروع المنشأة في لبنان خلال السنة الواحدة، والمحدّد بثلاثة فروع، سيما في حال كان الفرع المنوي فتحه خارج نطاق المدن الكبرى.

- القرار الوسيط رقم ١٢٦١١ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٢٩٩ تاريخ ١٩٩٩/٦/١٠ (الصراف الآلي وبطاقات الائتمان والوفاء)، لجهة إمكانية وضع وتثبيت وتشغيل أجهزة صراف آلي، ضمن شروط معينة، خارج نطاق المدن الكبرى (بيروت وضواحيها، حتى خلدة جنوباً وبعبدا شرقاً ونهر الكلب شمالاً، ومراكز المحافظات ومراكز الأقضية)، أو في المناطق التي تتواجد فيها فروع للمصارف، على أن لا يتجاوز عدد هذه الأجهزة، التي يتم تثبيتها خارج نطاق المدن الكبرى، العدد الإجمالي لفروع المصرف المعني بالإضافة إلى مركزه الرئيسي.

- القرار الوسيط رقم ١٢٥١٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٩ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ١١٩٤٧ تاريخ ٢٠١٥/٢/١٢ (أصول إجراء العمليات المالية والمصرفية مع العملاء)، لجهة وجوب اتخاذ إجراءات خاصة تأخذ بعين الاعتبار حق ذوي الحاجات الخاصة عموماً والمكفوفين خصوصاً في الاستفادة من الخدمات المصرفية والمالية.

سادساً: المعايير الدولية للتقارير المالية رقم ٩ (IFRS 9)

- أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٦٥٩ تاريخ ٢٠١٧/٩/٦ المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤٠ والذي يطلب من المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان الالتزام بتطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية رقم ٩ (International Financial Reporting Standards - IFRS 9) على مستوى البيانات المالية الإفرادية والمجمّعة، مع مراعاة أحكام القوانين والأنظمة المعمول بها في لبنان.

- أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤٣ والذي يوجب على المصارف والمؤسسات المالية تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية رقم ٩ المتعلقة بالأدوات المالية على مستوى البيانات المالية الإفرادية والمجمّعة، والتقيّد بشروط البيع المنصوص عنها في هذه المعايير عند إجراء عمليات بيع أو مبادلة على الأدوات المالية، ومراعاة شروط "إلغاء الاعتراف" (Derecognition)، وتكوين المؤونات على أساس الخسائر الائتمانية المتوقعة. كما حدّد القرار كيفية تأمين متطلبات المعايير الدولية للتقارير المالية رقم ٩ التي تسري ابتداءً من ٢٠١٨/١/١، وتكوين المؤونات مقابل الخسائر الائتمانية المتوقعة (Expected Credit Losses) على محفظة الأصول المالية داخل الميزانية والالتزامات المالية خارج الميزانية التي تنطوي على مخاطر. ويتم تكوين هذه المؤونات عن طريق استخدام أرصدة المؤونات العامة والخاصة والإجمالية، بالإضافة إلى المؤونات المكوّنة بواسطة استخدام الفائض الناتج عن عمليات بيع أدوات

مالية سيادية بالليرة اللبنانية وشراء، بصورة آنية ومتلازمة، أدوات مالية بالعملات الأجنبية، وهي الآلية التي فرضها مصرف لبنان خلال العام ٢٠١٦ تحسباً لمتطلبات المعايير الدولية المذكورة. كذلك طلب مصرف لبنان تحويل أرصدة حسابات النتائج السابقة المدوّرة غير القابلة للتوزيع، واحتياطي مخاطر مصرفية غير محددة، والاحتياطي العام المحتسب على أساس محفظة القروض والتسليفات المنتجة بما فيها قروض التجزئة المصرّح عنها كما في ٢٠١٧/١٢/٣١.

- تبعاً لصدور القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ (تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية (IFRS 9)، أصدر مصرف لبنان القرار الوسيط رقم ١٢٧١٤ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٧٧٦ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢١ (عمليات التسليف والتوظيف والمساهمة والمشاركة)، لجهة التأكيد على تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية والمعايير المحاسبية الدولية، خاصة المعيار ٩ (IFRS 9) المتعلق بالأدوات المالية، سيما لجهة تصنيفها وإعادة تصنيفها وكيفية تقييمها، ولجهة وقف تكوين المؤونة الإجمالية على محفظة "قروض التجزئة"، التي لم تشهد تأخّراً في السداد يزيد عن ٣٠ يوماً، والاحتياطي العام المحتسب على أساس محفظة القروض والتسليفات المنتجة بما فيها قروض التجزئة، وذلك اعتباراً من السنة المالية ٢٠١٧.

سابعاً: الحوكمة المؤسساتية

- أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٦٧٠ تاريخ ٢٠١٧/٩/١٨ (خطة التعافي - Recovery Plan) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤١، والمتعلق بالطلب من المصارف اللبنانية إعداد خطة تعافي يقرّها مجلس الإدارة، ويتمّ تحديثها سنوياً، لإعادة الاستقرار إلى أوضاعها المالية ولمواجهة أي صعوبات مستقبلية في أوقات الأزمات.

- أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٦٨٩ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٥ (خطة اختيار أعضاء مجالس إدارة المصارف - Board Members Succession Plan) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤٢، والذي يوجب على مجلس إدارة كل مصرف لبناني إقرار خطة موثّقة تسمى "خطة اختيار أعضاء مجلس الإدارة"، يتم على أساسها اقتراح رئيس وأعضاء مجلس الإدارة الجدد على الجمعية العمومية، عند انتهاء ولاية أو شغور منصب عضو مجلس الإدارة.

- تمّ تعديل المعيار الذي يحدّد الأشخاص الذين يتمّ إعفاؤهم من تقديم الامتحانات المفروضة لمزاولة بعض المهام المنظمة، بحيث أصبح الإعفاء يشمل الأشخاص الذين يتمتعون بخبرة عملية في أي من القطاعين المصرفي والمالي لا يقل عدد سنواتها عن عشرين سنة دون انقطاع لغاية تاريخ ٢٠١٦/٨/١٦، على أن يكون الشخص المكلّف قد أمضى السنوات الثمانية الأخيرة منها في المهام ذاتها. كما تمّ تمديد مهل تقديم هذه الامتحانات وتعديل بعض الشهادات المطلوبة، وذلك بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٣١ تاريخ ٢٠١٧/٨/١٠ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٩٢٨٦ تاريخ ٢٠٠٦/٣/٩ (المؤهلات العلمية والتقنية والأدبية الواجب توفّرها لمزاولة بعض المهام في القطاع المصرفي والمالي).

ثامناً: الصيرفة الإسلامية

قام مصرف لبنان بتحديد أنواع الودائع وكيفية ارتباطها بنتائج العمليات أو بنتائج المصرف السنوية، كما تمّ إلغاء تعريف "حسابات الاستثمار المطلقة" و"حسابات الاستثمار المقيدة"، إضافةً إلى تحديد النسب الواجب اقتطاعها لتكوين كل من "حساب احتياطي مخاطر الاستثمار" و"حساب احتياطي معدل الأرباح" وكيفية استعمال هذين الحسابين، مع الإفساح في المجال أمام المصارف الإسلامية لتوظيف هذه الاحتياطات لدى مصرف لبنان، بموجب

القرار الوسيط رقم ١٢٤٩٧ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٠ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٨٨٢٨ تاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٦ (ممارسة عمل المصارف الاسلامية في لبنان). وتبعاً لذلك تمّ تعديل القرار الأساسي رقم ٨٨٧٠ تاريخ ٢٠٠٤/١٠/٢٠ (عمليات المرابحة المجراة مع/أو عن طريق المصارف الإسلامية) بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٩٨ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٠، وتعديل القرار الأساسي رقم ٩٠٨٤ تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٦ (عمليات المضاربة التي تقوم بها المصارف الإسلامية) بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٩٩ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٠، ليتناسب مضمونهما مع التعديلات الجديدة.

تاسعاً: تبادل المعلومات الضريبية

أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٦٢٥ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢١ (التبادل التلقائي للمعلومات لغايات ضريبية - Common Reporting Standard) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٣٩، والمتعلق بالحسابات المالية التي يجب الإبلاغ عنها إلى وزارة المالية.

عاشراً: الوقاية من الأفعال الجرمية الإلكترونية

أصدر مصرف لبنان القرار الأساسي رقم ١٢٧٢٥ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٨ (الوقاية من الأفعال الجرمية الإلكترونية) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤٤، والذي يوجب على المصارف والمؤسسات المالية إعداد سياسات واتخاذ تدابير وإجراءات وقائية من الأفعال الجرمية بالوسائل الإلكترونية.

أحد عشر: تعديلات متفرقة لقرارات أساسية

- قام مصرف لبنان بتعديل كيفية احتساب حدود مراكز القطع التي يمكن للمصارف الاحتفاظ بها، بحيث لا تتعدى قيمتها الموازية بالليرة اللبنانية نسبة ٦٠ بالمئة من قيمة الأموال الخاصة الأساسية بعد تخفيض عناصر المادة ١٥٣ من قانون النقد والتسليف بالليرة اللبنانية، بما فيها المبالغ الخاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف والأصول الثابتة العقارية؛ وبحيث ينزّل من حدود مراكز القطع الثابتة الدائنة المسموح بتكوينها عناصر المادة ١٥٣ من قانون النقد والتسليف بالعملات الأجنبية (بما فيها المساهمات والتسليفات الطويلة الأجل المرتبطة بمشاركات في مصارف ومؤسسات مالية في الخارج ومخصصات الفروع في الخارج والأصول الثابتة العقارية والمبالغ الخاضعة لأحكام المادة ١٥٢ من قانون النقد والتسليف)، وقيمة علاوات إصدار الأسهم العادية وعلاوات إصدار الأسهم التفضيلية والأدوات الرأسمالية المقبولة ضمن الأموال الخاصة الأساسية المسجلة بالعملات الأجنبية، وذلك بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٨٨ تاريخ ٢٠١٧/١٠/٥ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٥٦٨ تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٤ (عمليات القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية).

- طلب مصرف لبنان من مفوضي المراقبة التقيّد بالمعايير الدولية للتدقيق (International Standards on Auditing)، بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤١٩ تاريخ ٢٠١٧/١/٧ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ١٠٢٢٤ تاريخ ٢٠٠٩/٨/١٣ (أصول تعيين مفوضي المراقبة).

- طلب مصرف لبنان من المصارف اللبنانية التأكد من أن مجموع التسليفات الممنوحة من أي وحدة من الوحدات التابعة لها في الخارج بغير العملة المحلية، والتوظيفات في سندات الدين السيادية وغير السيادية المصدرة في البلد المضيف بغير هذه العملة، لا تتجاوز نسبة ٦٠ بالمئة من ودائع الزبائن لدى الوحدة المعنية بالعملات الأجنبية غير عملة البلد، وذلك بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٢٠ تاريخ ٢٠١٧/١/٧ المتعلق بتعديل نظام الحدود القصوى لمخاطر التسهيلات المصرفية المرفق بالقرار الأساسي رقم ٧٠٥٥ تاريخ ١٩٩٨/٨/١٣.

- قام مصرف لبنان بحصر نشاط المؤسسات المالية بعمليات التسليف بشكل أساسي وبالعمليات الائتمانية، بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٤٣١ تاريخ ٢٠١٧/١/٢٠ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧١٣٦ تاريخ ٢٠٠١/٦/٢ (شروط تأسيس وممارسة عمل المؤسسات المالية).

- قام مصرف لبنان بإلزام المصارف والمؤسسات المالية، عند منح قروض إلى مؤسسات أو شركات، بالاستحصال على الميزانيات وحساب الأرباح والخسائر المقدمين إلى الدائرة الضريبية، بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٦٦٧ تاريخ ٢٠١٧/٤/١٣ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٧٧٦ تاريخ ٢٠٠١/٢/٢١ (عمليات التسليف والتوظيف والمساهمة والمشاركة).

- قام مصرف لبنان باعتماد بيانات مالية جديدة خاصة بمؤسسات الصرافة بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٧٢٨ تاريخ ٢٠١٧/١٢/١، والمتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٦٩٠٥ تاريخ ١٩٩٨/٢/٢١.

- بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٧٣٨ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢١ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ١٢١١٦ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢١ (إعادة هيكلة الديون)، تمّ إلغاء إمكانية استفادة المصارف والمؤسسات المالية من حسم ٥٠ بالمئة من السندات لأجل المنظّمة وفقا لأحكام المادة ١٦٢ من قانون النقد والتسليف، والتي تمثّل السلفات بحسابات القروض المعاد هيكلتها مباشرة لدى مصرف لبنان.

- منح مصرف لبنان المصارف والمؤسسات المالية التي تقوم لحساب عملائها بالعمليات على الأدوات والمنتجات المالية مهلةً إضافية حدّها الأقصى ٢٠١٨/٦/٣٠ لتسوية أوضاعها، بموجب القرار الوسيط رقم ١٢٧٣٩ تاريخ ٢٠١٧/١٢/٢١ المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم ٧٤٩٣ تاريخ ١٩٩٩/١٢/٢٤ (العمليات المالية والنشاطات في الاسواق المالية).

القسم الرابع: إصدار النقد[xviii]

في ما خص إصدار النقد، فقد بلغت وضعية الأوراق النقدية والنقود المعدنية من تاريخ ٢٠١٦/١٢/٣١ إلى تاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١ كما يلي:

حركة ووضعية الأوراق النقدية والنقود المعدنية

للعام ٢٠١٧

النقد المتداول ل.ل. في ٢٠١٧/١٢/٣١	
إجمالي أوراق ونقود	٥ ٦٦٢ ٤٨٢ ٩٢٣ ٨٠٠

الأوراق النقدية المتلفة خلال العام	
عدد الأوراق	٧١ ٣٤١ ٤٧٢
القيمة ل.ل.	١ ٢٥٨ ٠٣٧ ٧٦٧ ٠٠٠
عدد العمليات	٣٢٠

إرساليات إلى الصناديق		أوراق نقدية	نقود معدنية
عدد الأوراق/القطع		١٢٣ ٨٥٥ ٠٠٠	١٢ ٧٥٠ ٠٠٠
القيمة ل.ل.		٣ ٠٧٥ ٦٠٠ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٢٣٧ ٢٠٠ ٠٠٠
عدد العمليات	مركز	١٢٥	٣٣
	فرع	٤٦	١٩

إرساليات من الصناديق		أوراق نقدية	نقود معدنية
عدد الأوراق/القطع		٩٤ ١٤٦ ٠٠٠	٥٨٥ ٠٠٠
القيمة ل.ل.		٢ ٦٧٦ ٨١٢ ٠٥٤ ٠٠٠	٥٨ ٠٠٠ ٠٠٠
عدد العمليات	مركز	١ ٥٥٧	٥
	فرع	١٨٣	٢

القسم الخامس: قائمة المركز المالي[xix]

قائمة المركز المالي كما في ٢٠١٧/١٢/٣١
(القيم بملايين الليرات اللبنانية)

الموجودات	التغيّر	٢٠١٦	٢٠١٧
ذهب	▲	١٦ ١٣٨ ٤٣٥	١٨ ٠٣٢ ٨٨٨
مجموع الموجودات في الخارج	▲	٦١ ٣٦٥ ٠٣٧	٦٢ ٣٦٠ ٠٠٦
الحسابات مع المصارف	▲	٥٠ ٠٦٦ ٠٨١	٥١ ٨٣٥ ٨٧٢
الحسابات مع باقي القطاع المالي	◄►	٠	٠
الحسابات مع هيئات ومؤسسات دولية	▼	١ ٢١٢ ٧٥٦	١ ٢٠٨ ٩٠٦
أوراق مالية	▼	١٠ ٠٨٦ ٢٠٠	٩ ٣١٥ ٢٢٧
مجموع المحفظة المالية	▲	٣٨ ٩٥٦ ١٣٥	٤٤ ١٢١ ٤٧٠
محفظة أوراق مالية	▲	١ ٦٠٥ ٧٨٩	١ ٦٣٨ ٩٢٨
سندات خزينة لبنانية	▲	٣٧ ٣٥٠ ٣٤٦	٤٢ ٤٨٢ ٥٤٣
مجموع التسليفات	▲	١٠ ٠٥٦ ٤٤٢	٢٠ ٥٤١ ١٨٧
التسليفات للقطاع العام	◄►	٠	٠
التسليفات للقطاع المالي	▲	٩ ٦٤٤ ٩٢١	٢٠ ١١٩ ٥٢٨
التسليفات للقطاع الخاص	▲	٤١١ ٥٢٢	٤٢١ ٦٥٩
مجموع الذمم والحسابات الانتقالية	▲	٢٧ ٣٧٦ ٨٣٣	٣٢ ٨٢٤ ٥٦٧
مدينون مختلفون	▼	١١ ٧٤٢	١٠ ٨٦٢
قيم برسم القبض	▼	١١ ٩٠٩	١٠ ٢٩٠
حسابات الارتباط والتسوية	▲	٩ ٩٧٤ ٤٨٩	١٤ ٧٢٢ ٧٧٥
موجودات ناتجة عن عمليات مقايضة على أدوات مالية	▲	١٧ ٣٧٨ ٦٩٤	١٨ ٠٨٠ ٦٤٠
مجموع الموجودات المادية	▲	٣٥٥ ٩٠٨	٣٨٨ ٨٨٦
الموجودات المخزونة	▼	٢٩ ٢٨٤	٢٧ ٧٨٥
الموجودات الثابته المادية ممتلكة استيفاء لدين	▼	٢٣٣ ٤٦١	٢٢٧ ١٨٥
الموجودات الثابته المادية لاستعمال المصرف	▲	٩٣ ١٦٣	١٣٣ ٩١٦
مجموع الموجودات	▲	١٥٤ ٢٤٨ ٧٩٠	١٧٨ ٢٦٩ ٠٠٤

قائمة المركز المالي كما في ٢٠١٧/١٢/٣١ (تابع)
(القيم بملايين الليرات اللبنانية)

المطلوبات والأموال الخاصة	التغيّر	٢٠١٦	٢٠١٧
النقد في التداول	▲	٥ ٢٨٤ ٩٢٦	٥ ٦٦٢ ٤٨٣
مجموع الودائع	▲	١٣٥ ٢٣٠ ١١٦	١٥٥ ٨٩٥ ٢٢٥
ودائع المصارف	▲	٨٨ ٧٦٧ ٧٦٣	١١٥ ٢٩٩ ٤٨٠
ودائع باقي القطاع المالي	▼	٣٨ ٠٩٢ ٩١٥	٣١ ٦٥٠ ٨٨٧
ودائع الهيئات والمؤسسات الدولية	▼	١٣ ٦٢٢	١٢ ٤٩٥
ودائع حكومات	◄►	٠	٠
ودائع القطاع العام	▲	٨ ٣١١ ٨١٦	٨ ٨٩١ ٩٧٧
ودائع القطاع الخاص	▼	٤٣ ٩٩٩	٤٠ ٣٨٦
مجموع الذمم والحسابات الانتقالية	▲	٦٤٥ ٨٤٦	١ ٢٧٥ ٥٣٥
قيم برسم الدفع	▲	٢٧ ٤٢٥	٢١٠ ٤١٧
دائنون مختلفون	▲	١١٠ ٢٨٦	١١٢ ٦٨٠
حسابات الارتباط والتسوية	▲	٥٠٨ ١٣٥	٩٥٢ ٤٣٨
قروض من الخارج	▲	٩ ٠١١	١٨٠ ٠٣٠
المؤونات لمواجهة اخطار واعباء	▲	٣ ٧٧٨ ٥٨٣	٣ ٨٨٩ ٦١٢
فروقات تقييم مادة ١١٥من ق.ن.ت.	▲	٧ ٧٠٧ ٢٥٠	٩ ٧٢٥ ٧٢٣
مجموع المطلوبات	▲	١٥٢ ٦٥٥ ٧٣٣	١٧٦ ٦٢٨ ٦٠٧
مجموع الأموال الخاصة	▲	١ ٥٩٣ ٠٥٧	١ ٦٤٠ ٣٩٧
فروقات اعادة تقييم الموجودات الثابتة المالية	▲	١ ٠١٩ ٦٣١	١ ٠٥٢ ٧٧٠
الاحتياطيات	▲	٤٢٢ ٦٦١	٤٣٦ ٨٦٣
الهبات المخصصة	◄►	١٥٠ ٧٥٠	١٥٠ ٧٥٠
الرأسمال	◄►	١٥	١٥
النتائج (أرباح)	◄►	٠	٠
مجموع المطلوبات والأموال الخاصة	▲	١٥٤ ٢٤٨ ٧٩٠	١٧٨ ٢٦٩ ٠٠٤

ملاحظة: - الفرق في المجاميع يعود الى التدوير لملايين الليرات اللبنانية.
-تم تقييم العملات الأجنبية على أساس سعر الإقفال في نهاية العام.

المصادر

[i] تقرير آفاق الاقتصاد العالمي، صندوق النقد الدولي، كانون الثاني ٢٠١٨.
[ii] آفاق الاقتصاد العربي، صندوق النقد العربي، نيسان ٢٠١٨.
[iii] مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية، مصرف لبنان.
[iv] مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية، مصرف لبنان.
[v] تقرير مديرية القطع والعمليات الخارجية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[vi] تقرير مديرية القطع والعمليات الخارجية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[vii] تقرير مديرية العمليات المالية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[viii] مديرية الإحصاءات والأبحاث الاقتصادية، مصرف لبنان.
[ix] تقرير مديرية أنظمة الدفع عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[x] تقرير مديرية العمليات المالية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xi] Monetary Overview 2017, BDL.
[xii] تقرير وحدة التمويل عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xiii] تقرير وحدة التمويل عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xiv] تقرير وحدة التمويل عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xv] تقرير وحدة التمويل عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xvi] تقرير مديرية الأصول العقارية والمالية ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xvii] تقرير مديرية الشؤون القانونية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xviii] تقرير مديرية العمليات النقدية عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.
[xix] تقرير مديرية المحاسبة عن العام ٢٠١٧، مصرف لبنان.